

سنن الدارمي

3209 - أخبرنا إبراهيم بن موسى عن محمد بن عبد الله عن أشعث عن الحسن بن يونس في رجل أوصى

لرجل بنصف ماله ولآخر بثلث ماله قال يضربان بذلك في الثلث هذا بالنصف وهذا بالثلث K

إسناده صحيح